

83 من 571 /شرح بلوغ المرام/ الصلاة/المواقيت/صالح

الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس الثامن والثلاثون - 00:00:00

تار الصلاة كتاب الصلاة لما انتهى المؤلف رحمه الله في كتاب الطهارة لان الطهارة شرط بصحة الصلاة فلماذا بدأ بها واورد ما يتعلق بها من الاحاديث فلما فرأ ذكر كتاب الصلاة - 00:00:16

صلاة في اللغة الدعاء الصلاة يقال صلى اذا دعاك قال تعالى خذ من اموالهم صدقة طهرهم وتزكهم بها وصل عليهم. صل عليهم اي ادعو لهم وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لمن - 00:00:48

دفع زكاة ماله بالبركة والقبول صل عليهما يدعوا لهم وفي الحديث من بر الوالدين بعد موتهما ان تصلي عليهما مع صلاتك اي تدعو تدعو لهما بالمغفرة والرحمة والنجاة من النار - 00:01:17

والشاعر يقول العشاء ميمون ابن قيس يقول تقول ابنتي لما والضعف مرتحلا يا ربي جنب ابي اوصاب والوجع عليك مثل الذي صليت عليك مثل الذي صليتي فاغتمضي نوما فان لجنب المرء مضطجعة - 00:01:39

الشاهد في قوله عليك مثل الذي صليتي ايها الذي دعيتي الصلاة في اللغة الدعاء اما الصلاة في الشرع فهي العبادة المفتحة بالتكبير المختتنة للتسليم يقولون هي اقوال الصلاة في الشرع اقوال وافعال مبتدأة - 00:02:03

بالتكبير ومقتتمة للتصميم هذه الصلاة في الشرع اذا الصلاة لا حقيقةن حقيقة لغوية وهي الدعاء حقيقة شرعية وهي الافعال والاقوال المقصوصة المبتدأة بالتكبير والمقتتمة بالتسليم صلاة للشرع من اعظم العبادات - 00:02:32

يعلم العبادات العملية عبادات عملية هي اعظم العبادات العملية لانها يجتمع فيها من انواع العبادات ما لا يجتمع في غيرها من تلاوة القرآن والثناء على الله سبحانه وتعالى والتسبيح والتكبير - 00:02:59

والقيام والركوع والسجود الجلوس فيجتمع فيها ما لم يجتمع في عبادة من العبادات فهي اعظم العبادات العملية وهي الركن الثاني من اركان الاسلام بعد الشهادتين قال صلى الله عليه وسلم - 00:03:24

بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة ايتاء الزكاة وصوم رمضان حج بيت الله الحرام ان استطاع اليه سبيلا قال صلى الله عليه وسلم - 00:03:50

لما سأله جبريل الاخبارني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله ان محمدا رسول الله يقيم الصلاة تؤتي الزكاة وتصوم رمضان تحج البيت في رواية وان تحج وتعتمر - 00:04:05

وقال صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين ابعثه الى اليمن انك تأتي قول من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات - 00:04:25

في اليوم والليلة ودلت هذه الاحاديث على اهمية الصلاة وانها الركن الثاني بعد الشهادتين وقد فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم في مكة فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم في مكة قبل الهجرة - 00:04:45

ليلة المعراج لما عرج به صلى الله عليه وسلم الى السماء فرضت عليه الصلوات الخمس في السماء وكانت نقية الشرائع تنزل عليه

صلى الله عليه وسلم في الارض كونها فرضت عليه في السماء - 00:05:12

هذا دليل على فضيلتها ومكانتها عند الله سبحانه وتعالى وايضا فرضت عليه بدون واسطة جبريل كلمه الله بها وفرضها عليه اول ما

فرضت ركعتين ركعتين كما في حديث عائشة اول ما فرضت - 00:05:32

الصلاة ركعتين فاتمت صلاة الحضر اقرت صلاة السفر الا المغرب فانها وتر النهار والا الفجر فانها تقول فيها القراءة المغرب والفجر

بقيتا على ما كانت عليه اما الظهر والعصر والعشاء - 00:05:56

كانت في اول الامر ركعتين ثم اتمت في الحضر الى اربع وبقيت في السفر كما هي ركعتين ركعتين ومن ترك الصلاة متعمدا فان كان

جاحدا لوجوبها فانه كافر باجماع المسلمين - 00:06:21

الذي يرى ان الصلاة ما هي بواجب هذا كافر باجماع المسلمين يستتاب فان تاب والا قتل مرتدا كما لو قال الصلاة عادات تقاليد

اجتماعية لان بعض بعض الملاحدة او بعض المنحرفين والعياذ بالله يعتبر امور الدين انها تقاليد تقاليد اجتماعية - 00:06:47

فمن كان يرى هذا الرأي فهو كافر باجماع المسلمين الصلاة وتقاليدها اجتماعية ما هي بعادات الصلاة عبادة لرب العالمين عبادة واجبة

ركن من اركان الاسلام فمن جحد وجوبها فهو كافر باجماع المسلمين - 00:07:14

يجب ان يستتاب فان تاب والا قط اما اذا كان يعترف بوجوبها ولكنه يتركها تكافلا يتركها تكاتلا يتعمد تركها تفاسلا فهذا فيه خلاف

بين اهل العلم منهم من يرى انه كافر كفرا يخرج من الملة - 00:07:35

انه كافر كفرا يخرج من الملة الامام احمد وجماعة من المحققين يرون كفر تارك الصلاة متعمدا ولو كان يقر بوجوبهم. وذلك لقوله

صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة - 00:08:02

قوله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة قوله تعالى يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من

المصلين ولم يكن يطعم المسكين. كنا نقول مع الخائضين وكنا نكذب في يوم الدين - 00:08:23

حتى اتاني اليقين فما تنفعهم شفاعة الشافعين فدللت هذه الايات على كفر تارك الصلاة كفرا يخرج من الملة لان الله قرنه مع التكذيب

بيوم الدين ولان الله قال فما تنفعهم شفاعة الشافعين فالذي لا تنفعه شفاعة الشافعين هو الكافر - 00:08:42

اما المؤمن فانه تنفعه شفاعة الشافعين باذن الله ولو كان فاسقا قوله تعالى فان تابوا واقامت الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين

ودل على ان الذي لا يقيم الصلاة ليس من اخواننا في الدين - 00:09:05

واذا لم يكن من اخواننا في الدين وهو كافر وذهب الجمهور الى انه يكفر لكنه كفر عملي لا يخرج من امر الله الى انه كفر عملي لا

يحل من الملة. لكن لا بد من الزامه بالصلاة - 00:09:22

لابد من الزامه بالصلاة فان ابي فانه يقتل حتى عند الذين لا يرون كفره. اذا ابي ان يصلي فانه يقتل لكن هل يقتل ردة او يقتل حدا

الامام احمد ومن معه كاسحاق بن رهوي يرون انه يقتل كفرا - 00:09:43

يبدأ يقتل على انه مرتد عن دين الاسلام اما غيرهم وان رأوا قتله فيرون انه قتل عقوبة عقوبة حد من الحدود على كل حال ترك

الصلاة فيه خطر عظيم. ولكن ما اظن واحد يطري يعترف ان الصلاة واجبة وركن من اركان الاسلام - 00:10:04

لا يظن احد يعترف بهذا ويتركها فاذا تركها متعمدا هذا دليل على انه لا يرى وجوبه لانه لو كان يرى وجوبها ويعترف بالعقوبة التي

رتبها الله على تارك الصلاة ما ترك الصلاة - 00:10:35

وترك الصلاة فيه خطورة شديدة والصحيح انه كافر كفرا يخرج من الملة هذا هو الصحيح ولكن لماذا اذا كان كافرا كهرا يخرج من

الملة ما نراه ما نراهم يعاملونه معاملة الكافر - 00:10:53

لا يدفنون يدفنونهم في المقابر فنقول هذا ما لانه ما ثبت عند الحاكم عند القاضي لا ثبت عند القاضي امتناع من الصلاة تعمدا حتى

يحكم بربلته. الردة لابد انها تنتهي - 00:11:16

الى الحاكم الى القاضي فيقرره ويستنطقه يجري معه المفاهمة فان اصر فانه يكفر ويعلن عنه بالكفر والردة لانه ربما يكون متأولا

ربما يرى انه عذر وهو ما له عذر ربما يكون جاهلا - 00:11:33

لابد من آآ استجوابه واستنطاقه واثبات المحاضر عليه يحكم عليه بربه امر ولي الامر اذا تقرر شرعا لدى المحكمة الذي يقيم عليها الحد هو ولي الامر وايضا كما اشار شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:12:02](#)

انه ما دام يدعي الاسلام وبصلي بعض الاحيان ولا ثبت عليه تعمد ترك الصلاة فانه يعامل معاملة المنافقين المنافقون يظهرون الاسلام وهم في الباطن كفار ومع هذا يعاملون معاملة المسلمين - [00:12:31](#)

في الدنيا اما عند الله سبحانه وتعالى فان الله يتولى جزاءه لكن في الدنيا يجرى عليهم احكام الاسلام فلا اقل من ان هذا الذي يترك الصلاة يجرى عليه حكم المنافق - [00:12:52](#)

في الدنيا في الظاهر على كل حال الامر خطير جدا لا بعض المواقيت عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه باب المواقيت المواقيت جمع ميقات - [00:13:08](#)

وهو الحد المحدد الميقات هو الحد المحدد. وهو ينقسم الى قسمين مواقيت زمانية ومواقيت مكانية المواقيت الزمانية هي الاوقات التي حددها الله لاداء العبادة فيها قال تعالى الحج اشهر معلومات - [00:13:26](#)

هذه المواقيت الزمنية واما المواقيت المكانية فهي المواقيت الاحرام مواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حددها بالتوقيت في اللغة هو التحديد. فاذا حدد الشارع زمانا يسمى ميقاتا زمانيا - [00:13:53](#)

واذا حدد للعبادة مكانا فانه يسمى ميقاتا مكانيا والمراد هنا المواقيت الزمانية للصلاة لان الشارع حددها بمواقيت الليل في اليوم والليلة قال تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [00:14:15](#)

اي مفروضا في اوقات محددة. قال تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الهجر ان قرآن الفجر كان مشهودا هذا فيه مواقيت الصلاة مجملا في هذه الاية مواقيت الصلاة مجمل - [00:14:39](#)

في قوله تعالى فسبحان الله قيل تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والارض وعشيا وحين تظهرون. هذا ايضا فيه مواقيت في الصلاة لكنها مجمل وقد جاء في السنة المطهرة - [00:14:59](#)

ببيان هذه المواقيت منها هذا الحديث حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما نعم عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفة وقت الظهر اذا زلت الشمس - [00:15:17](#)

وكان قوم الرجل كقوله ما لم يحضر وقت العقد ووقف العفو ما لم تسقط الشمس ووقف صلاة المغرب ما لم يغيب الشفقة ووقف صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط. ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم - [00:15:35](#)

تطلع الشمس رواه مسلم هذا الحديث فيه بيان مواقيت الصلوات الخمس قوله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس يعني يدخل وقت الظهر بزوال الشمس زوالها عن وسط السم - [00:15:52](#)

اذا كانت الشمس فوق الرؤوس وانحصر الذل فهذا يقال له قيام الشمس هذا لا تحل الصلاة فيه منهى عن الصلاة فيه لا نافلة ولا فريضة اذا توسطت الشمس فوق الرؤوس - [00:16:14](#)

الا تجوز الصلاة لا نافلة ولا فريضة ولا صلاة جنازة ولا غيرها لكنه وقت قصير فاذا زالت الشمس يعني الى جهة الغرب زالت عن الرؤوس الى جهة الغرب وبدا شيء من الظل في جهة الشرق دخل وقت الظهر. وهو دلوك الشمس قال تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس - [00:16:28](#)

ملوك المراد به زوال الشمس بالوسط في السماء بالنسبة بالنسبة للناس اذا زالت الشمس يعني عن وسط السما وكان ظل الرجل مثله يعني ويستمر وقت الظهر من زوال الشمس الى ان يتساوى الظل مع الشاخص - [00:16:52](#)

تساوى الظل مع الشاخص حينئذ ينتهي وقت الظهر مثلا اذا صار ظلال العمود طول العمود ظللال الانسان طول الانسان ظللال العود طول العود اظللال الجدار طول الجدار انتهى وقت الظهر - [00:17:15](#)

هذا شيء واضح يعرفه كل واحد. اذا اردت معرفته وقت الظهر تركز عود اركز عود الى القصير ثم انظر الظل ظله فاذا تساوى معه فانه قد انتهى وقت الله ودخل وقت العصر. اذا ما بين - [00:17:34](#)

ما بين زوال الشمس الى مساواة الظل للشاخص كل هذا وقت للظهر كل هذا وقت للظهي في اي لحظة في اي وقت اداها فيه تكون
اداء اداء باول بوسط في اخره - [00:17:56](#)

ما لم يتساوى الظلم مع الشاخص فانه كله وقت اذى ووقت العصر يبدأ من مساواة الظل للشاخص الى اصفرار الشمس الى اصفرار
الشمس في هذا الحديث يعني قبل الغروب اذا تغير لون الشمس من البياض الى الصهرة - [00:18:21](#)

لأنها اذا دنت من الافق يعلوها صفرة وكدر من من الغبار لا يعلوها قدرة تصير صفرا ووقت العصر يستمر الى الصغار الشمس اذا قربت
من الغروب وقيل يستمر الى الى مصير ظل الشيء مثليه مثليه - [00:18:50](#)

اذا صار الظلم طول الشي مرتين انتهى وقت العصر يبدأ من مصير الظل مثله وينتهي بالمصير الظل مثليه. يعني له علامة نهاية وقت
العصر له علامة اقتراب الشمس والثاني ان يكون الظل طول الشاخص مرتين - [00:19:17](#)

هذا وقت العصر في اي وقت اديتها في اوله في بوسطه في اخره فهي عدى ولكن قد يكون هناك احوال تستدعي مثل مع صلاة
الجماعة تصلي مع الجماعة ما فاشلة تستهلك كما - [00:19:42](#)

لكن كلام على الاذى والقضاء هنا فاذا صليتها ما بين الحدين قد صليتها اداء تركت صلاة الجماعة وما تركت هذا شيء اخر واختلف
العلماء فيما بعد اصفرار الشمس الى مغيب الشمس - [00:19:58](#)

هل هو من وقت العصر او هو خارج عن وقت العصر؟ على قوله. القول الاول انه من وقت العصر. لكنه وقت موروثة يسمى وقت
الضرورة والاول يسمى وقت الاختيار الى استغرب الشمس هذا وقت الاختيار - [00:20:17](#)

ما بعد اضطراب الشمس الى الغروب ان يسمى وقت اضطراب لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة الى العصر قبل ان تغرب
الشمس فقد ادرك العصر هذا يدل على ان وقتها يستمر الى الغروب - [00:20:32](#)

ولكن ما بعد اضطراب الشمس او ما بعد مصير ظل الشيء رجليه يعتبر وقت اضطراب. لا يجوز تأخيرها اليه الا لمن اصابه عذر مانع
ووقت المغرب الى مغيب الشمس يعني يبدأ وقت المغرب - [00:20:49](#)

من غروب الشمس ويستمر الى مغيب الشفق الشفق شفقان شفق ابيض وشفق احمر فايهما المراد هنا بمراد الشفق الاحمر الشفق
الابيض هذا ليس مراد المراد الشفق الاحمر كما يأتي - [00:21:09](#)

كما يأتي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فسره بالشفق الاحمر والشفق هو ما يتبقى من شعاع الشمس بعد مغيبها تقول
الشمس اذا غابت يبقى بعدها شعاع يبقى بعدها شعاع ممتن - [00:21:32](#)

هذا يسمى الشفق وهو ينقسم الى قسمين شعاع ابيض وشعاع احمر لكن الشعاع الاحمر هذا هو الحد الباسط هذا وقت المغرب يبدأ
من غروب الشمس الى مريض الشفق الاحمر ثم اذا غاب الشفق الاحمر دخل وقت العشاء - [00:21:52](#)

ويستمر وقت العشاء الى نصف الليل يستمر الى نصف الليل نصف الليل الاوسط يعني النصف الاول قوله صلى الله عليه وسلم نصف
الليل الاوسط يعني النصف الاول لان النصف له حجان حد بداية وحد النهاية. حد النهاية يسمى الاوسط - [00:22:16](#)

هذا حديث والحديث الثاني ان وقت العشاء يستمر الى ثلث ثلث الليل يعني جاء حديثان حديث يحدد نهاية وقت العشاء بنصف
الليل وحديث يحددها في ثلث الليل وبناء على ذلك سلف العلماء - [00:22:38](#)

في نهاية وقت العشاء والراجح والله اعلم هو انه الى نصف الليل انه الى نصف الليل كما في هذا الحديث ففي اي وقت اداها من هذا
الوقت ما بين مغيب الشفق الى نصف الليل او الى ثلث الليل على قول - [00:23:01](#)

فانه يكون قد اداها في وقتها بوسطه في اوله في اخره اداها في وقته واختلف العلماء فيما بعد نصف الليل الى طلوع الفجر او ما
بعد ثلث الليل الى طلوع الفجر - [00:23:22](#)

هل هو خارج عن وقت العشاء؟ فيكون من صلى فيه يكون قضى او هو داخل في وقت العشاء لكن وقت ضرورة وكل وقت الضرورة
على قوله قول الاول انه يمتد الى الفجر. ولكنه ينقسم الى قسمين - [00:23:37](#)

وقت اختيار وهو الى نصف الليل او الى ثلث الليل ووقت ضرورة وهو ما بعد ذلك الى طلوع الفجر والدليل على ذلك ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال من عذرَكَ ركعة من الفجر قبل من ادرك ركعة - [00:23:58](#)

من الليل قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك العشاء ركعة من العشاء قبل ان يطلع الفجر قد ادرك العشاء كما قاله ايضا في صلاة العصر فينفد بوقت وقت العشاء على هذا القول الى طلوع الفجر. ولكنه ينقسم الى قسمين وقت اختيار - [00:24:16](#) ووقت ضرورة والقول الثاني انه ينتهي بنصف الليل او ثلث الليل وما بعده يعتبر خان للوقت من صلى فيه يعتبر قضاء نادى اما وقت الفجر فانه يبدأ من طلوع الفجر الثاني - [00:24:37](#)

مبدأ من طلوع الفجر الثاني المعترض ويستمر الى طلوع الشمس يستمر الى طلوع الشمس لان الفجر فجران الفجر الاول وهو من اللي يسمى بالكذب اجر هو فجر يخرج ممتدا كالعمود - [00:24:56](#)

ممتدا فالعمود في الافق مستقيم هذا يسمى الفجر الاول ثم يأتي بعده ظلمة يأتي بعده ظلمة هذا ما يصلى عليه الفجر الثاني هو البياض المعترض الذي لا يأتي بعده ظلما معترض في الافق - [00:25:19](#)

ولا يأتي بعده ظلما هذا هو الفجر الصادق الذي يبدأ به وقت صلاة الفجر وهو المراد هذا الحديث طلوع الفجر ولقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - [00:25:41](#)

هذا هو الفجر الثاني الذي تجب به صلاة الفجر ويلزم به الصائم ويترك الاكل والشرب بعده ويستمر الى طلوع الشمس فاذا صلاها في هذا الوقت لاوله او في وسطه او في اخره فقد صلاها اداء - [00:26:05](#)

وان صلاها بعده فانه يكون قضاء ثم ما بين طلوع الشمس الى زوال الشمس هذا ليس فيه صلاة فريضة. هذا ليس فيه صلاة فريضة. وقت ممتد ليس فيه صلاة فريضة - [00:26:30](#)

لكن فيه صلاة الظحى وسوى النفل المطلق من اراد ان يتنفل النافلة لا مانع منها بعد ارتفاع الشمس الى ان تتوسط في السماء كل هذا لا بأس الصلاة في النافلة فيه - [00:26:45](#)

لا لا وله من حديث والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين فحكم من بدر فشفاهم ثم شفاه الله ولكنه عن ذلك اول من كلية الشريعة على اساس اللغة الانجليزية - [00:27:02](#)

يجب عليه الوفاء بنذره لان طلب العلم طلب العلم عبادة وقد نذر عبادة ومن نذر العبادة وجبت عليه. قال صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله طيب ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصى يجب عليه طلب العلم - [00:27:38](#)

اطلب العلم لا سائل يسأل هو لازم انه يطلب العلم كله ويتبحر ما هو لازم هذا طيب لكن ما هو بلازم لا يجب عليه طلب كل العلم بهذا لكن يطلب من العلم ما يعرف به امور دينه - [00:27:59](#)

وما لا يستقيم دينه الا به هذا واجب عليه من الاول قبل الندم لكن اذا نذر اذا نذره صار واجب عليه من ناحيتين لاصل الشرع وباللازمة الا اذا كان نوى علما معيناً بنذره - [00:28:17](#)

كما لو نذر انه يتعلم النحو او نذر انه يتعلم الفقه او لا يرمي تعلم التفسير اذا نوى علما معيناً من العلوم الشرعية فانه يتعين عليه هذا العلم اما اذا اطلق فانه يتعلم ما تيسر له - [00:28:37](#)

من العلم. نعم والتي لم تكن سواء تنتظر حتى تطهر لانها ليست بيدها لانها مصيبة بجماعة مما حملة الحق او غيرها ايضا بعض النساء قد تقبل في ان تخبر بالحج انها حالة. لا يجوز لها ان تغتسل - [00:28:55](#)

مستحقر وتحقق نفسها من خروج شيء وحقوق ويكفيها من الوداع لان امر الميت ليس بيدها وانما هي مكرهة عليه وبهذا القاضي رحمه الله حسب ما ذكر وقال رحمه الله ان هذا القول هو اول من قال به. ثم قال ولولا حاجة الناس اليه الا لما قمت به - [00:29:16](#)

لا ما هو باول من قال له قل قاله من قبله قاله علما من قبله رحمه الله لكن يرجحه ورجحه ترجيحاً على كل حال لا يجوز للحائض الا تطوف حتى تطوف. لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:29:43](#)

الا تطوفي بالبيت حتى تطهري فصرنا نعامله طواف البيت حتى تطول. فكيف نبيح له انفقوه الطهارة كذلك في صفة قال على ان الحوار يحدث عن الطواف يحدث عن الطواف يحدث المرأة عن السفر - [00:30:00](#)

على مستوى النصوص انها لا تطوف حتى ترقد ولو يطرت انها تسافر ساعده لكن اذا طهرت يأتي بها وليها يأتي بها وليها وتكمل حجها تضر سافر الى بلدها واذا طهرت يجيئها وليها وتكمل حج - [00:30:24](#)

واليوم اختلف عن وقت شيخ الاسلام وغيره اليوم وسائل النقل السريعة والميسرة ما هي مثل ما كان في زمن الشيخ وغيره يعني في المسافة اشهر وكان الخوف موجود ذاك الوقت - [00:30:45](#)

اما الان والحمد لله ساعته وهي واصلة في اقصى الدنيا لا تستمر ولو اختلفت الظروف الظروف اختلفت الان وسائل النقل والمواصلات تسهلت عن الامر قبل والامن توفر ولله الحمد اكثر من ذي قبل - [00:31:01](#)

نعم على كل حال الاصل قوله صلى الله عليه وسلم غير الا تطوف من الليل حتى تطوف ولو افسى من افسى ما دام النص واضح ما نقدر نكسر النص ونقول لها طوفي وانتني على غير الطهارة. نعم - [00:31:22](#)

لا اين المؤذن اللهم صلي على فضيلة الشيخ آآ قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويؤمن ما دون ذلك ممن يشاء. فما هو امن فتار لنا الاية بين - [00:31:39](#)

الحديث فترك الصلاة يدخل في في الاشراك بالله عز وجل لان الاشراك هو الكفر اجتماعان يجتمع في حقه هذا كل مشرك فاهم وليس كل كافر مشركا هذا يكون يدخل بالكافر المشرك - [00:32:21](#)

نعم وايضا ان الله لا يغفر ان يشرك به. قد يقال ان هذا من المطلق. وحديث كفر تارك الصلاة هو من المقيد ايضا اصله بين الاية وبين كفر تارك الصلاة - [00:32:43](#)

الذي دلت عليه النصوص. نعم ما حكم تقصير الصلاة عن وقتها متعمدا حكم تأخير الصلاة عن وقتها متعمدا تحريم حرام عليه هذا حرام عليه هذا والجمهور على انه يصليها يجب عليه صلاته قوائم - [00:33:01](#)

وذهب بعض العلماء الى انه لا يصليها لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكر فدل على ان المتعمد لا يقبل ولكن عليه التوبة من جديد - [00:33:23](#)

عليه التوبة من جديد والمحافظة على الصلاة في المستقبل. واما القضاء فهذا لا قضاء عليه لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما خص القول ظالما نسيها او نام عنها وهذا ليس ناسيا ولا نائما متعمدا لاجراجها عن وقتها - [00:33:41](#)

فعليه ان يتوب الى الله ويحافظ على الصلاة في المستقبل ومن تاب تاب الله عليه نعم هل يذكر بجانب فيه من العلماء من يقول يكفر بذلك. نعم من العلماء من يقول من تعمد اخراج الصلاة عن وقتها فانه يكفر بذلك - [00:34:00](#)

لكن الجمهور على انه لا يكفر ويجب عليه القضاء. نعم فضيلة الشيخ ما هو دليل من قال ان اكرم الى يومين. ومن قال به من العلماء؟ ما في دليل لكن يقولون هذا يرجع الى عادات - [00:34:19](#)

النساء يقولون يرجع الى عادات النساء النساء ما هن على حد سواء تختلف العادات تختلف البلدان فيرجع في هذا الى عادات النساء فاذا كان من عادة المرأة باستمرار انها تزيد عن الاربعين باستمرار فانه يكون نفاسا ولو زاد عن الاربعين - [00:34:35](#)

اما اذا كان ما هو باستمرار ولكن بعض الاحيان فانه تقتصر على الاربعين لان هذا يرجع فيه الى العادة المطردة نعم مدة النفاس لا ما يجوز طلاقها في مدة النفاس ولا في مدة الحيض - [00:34:58](#)

لقوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن بعدتهن اي طاهرات من غير ميسيس هذا معنى بعدتهن طاهرات من غير ميسيس. نعم الامام منعهم ابا الامام وقت السجود فماذا يفعل في هذه السهو؟ اذا زال عنه المانع يتابع - [00:35:23](#)

يكمل السجود ويتابع الامام وصلاته صحيحة ان شاء الله اذا زال عنه المانع يسجد ولو بعد الامام ويلحق بالامام لانه ما تخلف عن الامام الا لعمر فيتعمد التخلف يأتي بالسجدة ولو بعد الامام ويتابع الامام في صلاته صلاته صحيحة ان شاء الله - [00:35:59](#)

اما اذا ترك السجدة ولم يسجد تابع الامام في الباقي فعليه ان يأتي بركعة ركعة كاملة بعد فيسلم الامام. يأتي بركعة كاملة. نعم من يعتبر تارك الصلاة عملا نعم هذا قلنا في الجواب السابق لانه - [00:36:21](#)

يكون داخل في المشرك نعم فضيلة الشيخ معاملة الولد لوالده تارك الصلاة ودفنه معاملة ايش تارك الصلاة بمرض من موته وجده اذا

كان يترك الصلاة متعمدا واستمر على هذا ولم يتب قبل موته - [00:36:43](#)

لم يتب قبل رشه وهو يعلم هذا من حاله فانه لا يصلي عليه ولا يتبع دماغه. ما يصلي عليه ولا يدفع جنازة اما اذا كان يترك الصلاة في مرضه يظن انه البعظ المرطى - [00:37:12](#)

يظن انه يجوز لترك الصلاة ويلا ما عافاه الله يقضي. بعض المرضى يصورون هذا التصور هذا لا يكفر هذا مخطئ ولكنه ما يكفر بهذا لانه ما ترك الصلاة متعمدا ولكن تركها لانه يظن انه يجوز له هذا الشيء - [00:37:29](#)

ان الشارع يجيز لهذا الشيء فهو مخطئ جاهل لكنه ما يكفر نعم فضيلة الشيخ نعم من الاربعة. هم. واختلطت عاداتها يخرج منها على شكل انقطاعه مرة يسير هو في غير وقت عاداتها التي كانت تعرفها قبل الحمل والنف فماذا تفعل الناس؟ تغتسل وتغسل؟ تغتسل -

[00:37:47](#)

اوه تصلي اغتسل عند الاربعة عند تمام الاربعة وتصلي ولو كان عليها دم متقطع الخارج عن الاربعة لا تعتبره شيئا اعتبره نزيفا الا اذا صادف وقت عاداتها وقت حالة الحيض - [00:38:21](#)

فانها تعتبره حيضا اما اذا زاد عن الاربعة ولم يصادف وقت العادة فانها تعتبر دم فساد تستنجي وتجعل على المخرج شيئا يمنع الخارج ثم تتوضأ وتصلي مثل ما قلنا فيما سبق في المستحباب - [00:38:39](#)

نعم فضيلة الشيخ الاسلام نحن نعتبر كفرا وهو مسئول عن ذلك نعم اذا تيقنت انه يصدر منه كلمة كفر او يترك الصلاة متعمدا فانك تعتبره كافرا تعامله معاملة كافرة حتى يتوب الى الله سبحانه وتعالى - [00:38:58](#)

التكفير المعين اذا فعل ناقظا من نواقض الاسلام يكفر بذلك وكفر بذلك اذا فعل ناقظا من نواقض الاسلام يكفر بهذا لا ومن فاتتهم الصلاة الذهنية بل ان تأخر عن الصلاة الذهنية هل يثقلها جهرا او سفرا - [00:39:31](#)

بالليل من صلاة الليل تهريه الى فاتته الصلاة مع الجماعة واراد انه يصلي وحده فانه يجهر السنة انه يجهر وان اثيرت جاز له ذلك لان الجار في الله فاذا تركه فلا شيء عليه - [00:39:50](#)

كونه يجهر افضل نعم وامرأة نزل عليها يوم في رمضان ماذا يجب علينا؟ لا غلط. لا تكفر كل الشهر ولا تسأل اهل العلم الواجب عليها انها سالت على كل حال يجب عليها القضاء لها تقضي - [00:40:10](#)

اقتضي ما اقتضت ولكن لا تعود الى الشيء هذا لا فضيلة الشيخ من اين يبدأ كتاب المسلمين؟ هل هو بعد صلاة العشاء؟ الليل الشرعي يبدأ من غروب الشمس الى طلوع الفجر - [00:40:32](#)

هذا الليل الشرعي اما الليل الحسابي فعندهم يبدأ عند اهل الحساب من غروب الشمس الى طلوع الشمس عند اهل الكتاب واهل الفلق اما عند علماء الشرع والاحكام الشرعية فان الليل يبدأ من غروب الشمس وينتهي بطلوع الفجر. نعم - [00:40:47](#)

واذا كان ذلك نعم من الطرف ذلك الصلاة كافرا. ايه. على حديث ابي البعيدة شفاعته انه يخرج من النار من كان في قبره من ايمانه مع الصلاة من قال انه ما يصلي - [00:41:06](#)

ان قالوا انه ما يصلي هذا من عند السائل الزيادة فيه هذا مع الصلاة يعني لو كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولم يرتكب ناقضا من نواقض الاسلام - [00:41:26](#)

اما اذا ارتكب ناقضا من نواقض الاسلام لم يبقى في قلبه شيء من الايمان نعم صلاة الضحى فهل يجوز لي ذلك حتى وان كان نهايته؟ ازمة الضحى ايش تقول؟ اذا اردت ان صلاة الضحى نعم في كبد في كبد السماء ايه فلم يفوزني ذلك حتى لو كان من - [00:41:38](#)

سنة الجمعة سوف تنقلب الى توسط الشمس اسرع صلوها خفف الصلاة خفف الصلاة قول ان يدخل وقت النهي. نعم الزواج حتى نزول الشمس قليلة يقولون انها قليلة يقولون بمقدار بمقدار تكبيرة - [00:42:05](#)

بمقدار تكبيرة الاحرام لان الشمس ما هي تابع هل في نعم فكيف يمكن ان نعرف بداية وقت صلاة الظهر ونمايته في هذا الوقت نزل النجل ظل الزوال لا لحسم ظل الزوال - [00:42:25](#)

ثم نحسب ما زاد عليه الى ان يصير ظل الشيخ. ولهذا يقول الفقهاء الى مصير ظل الشيء مثله بعد قية الزوال بعد يعني تطرح

ظل الزوال ما تحسبه. نعم - [00:42:46](#)

ما الحكم اذا نمت في المسجد ثم احتملت بحكم انك تطلع وترقص اذا احتملت وانت في المسجد لا ترحم تنام فيه تطلع وتغتسل مع

الامكان الى ما يمكن لا يمكن انك تغتسل في هذا الوقت - [00:43:01](#)

لا تجد ماء او تخاف اذا طلعت من المسجد انها تبقى في - [00:43:17](#)